



Distr.
GENERAL

A/39/480/Add.2
2 November 1984

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/RUSSIAN



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٩٩ من جدول الأعمال

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو
العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

مبادئ آداب مهنة الطب

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

المعلومات الواردة من الحكومات

٢	النمسا
٣	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
٣	فنلندا
٤	هولندا

النساء

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤]

١ - أحالت حكومة النمسا الى نقابة أطباء النساء مبادئ آداب مهنة الطب كما اعتمدتها الجمعية العامة في قرارها ١٩٤/٣٢ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ . وقد طلب الى النقابة أن تقوم بتوزيع هذه المبادئ على أوسع نطاق ممكن بين الأطباء وشبهه الأطباء . ومن المتوقع أن تصدر هذه المبادئ في الجريدة الرسمية لنقابة الأطباء . وفيما يتعلق بجوهر هذه المبادئ يمكن أن يقال ان القانون النسواي وخاصة القانون الاتحادي لمهنة الطب الصادر عام ١٩٤٩ ، يحتوى على جميع الضمانات المنصوص عليها في هذه المبادئ . ويجوز طبقا لهذا القانون الأخير اتخاذ الاجراءات التأديبية ورفع الدعاوى الجنائية ضد مرتكبي الجرائم .

٢ - وفيما يتعلق بنظامي الاعتقال والسجن تعتقد حكومة النمسا أن الالتزامات القانونية الحالية في النمسا تكفل ضمانات كافية . ويتعين في هذا السياق ، لفت النظر الى المادة ٣ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية ، التي تشكل جزءا من القانون النسواي والتي تحرم التعذيب أو المعاملة أو العقوبة اللاانسانية أو المهينة . وبصرف النظر عن هذا الالتزام الدولي ، فالقوانين الوطنية الاضافية تكفل الحماية الضرورية . فالمادة ٣١٢ من القانون الجنائي النسواي تحرم على موظفي الحكومة أن ينزلوا بالمحتجزين أية عقوبات جسدية أو آلام عقلية وعجالة " موظفي الحكومة " تشمل جميع الموظفين المسؤولين عن تنفيذ القانون في السجون وغيرها من منشآت الاعتقال . ويتعرض الموظفون الذين ينتهكون الحكم المذكور لعقوبة السجن لمدة تصل الى سنتين والى ١٠ سنوات في الحالات الخطيرة . ويجوز أن تفرض هذه العقوبة نفسها في حالات الاهمال الشديد التي يتعرض لها الشخص المحتجز أو السجين ، اذا عرض الموظف المسؤول عن تنفيذ القانون للخطر التطور الطبيعي لهذا الشخص بشكل خطير . فالاهمال يعد مبررا كافيا لفرض هذه العقوبة .

٣ - وعلاوة على ذلك ، فان القانون الاتحادي النسواي الخاص بالسجن يحتوى على عدد من المواد التي تنص على توفير الرعاية الطبية للمحتجزين . وعلى وجه التحديد مادة تحرم اجراء التجارب الطبية على المحتجزين حتى ولو أمكن الحصول على موافقتهم المسبقة على ذلك . وأخيرا تود حكومة النمسا أن تلفت النظر الى المادة ٨ من القانون النسواي للحريات الأساسية لعام ١٨٦٢ الذي يضمن مع القانون النسواي لحماية الحريات الشخصية لعام ١٨٦٢ حق الفرد في أي يمارس حريته الشخصية . والحرية الشخصية ، بالصورة المنصوص عليها في هذين القانونين ، تمنع المعاملة أو العقوبة اللاانسانية أو المهينة . ويجوز للمحكمة الدستورية النمساوية أن تنظر في القضايا التي ينتهك فيها هذان القانونان .

٤ - وفي الختام فان حكومة النمسا تتمسك بالرأى القائل بأن هذه المبادئ ، تنفذ تنفيذاً كاملاً في اقليم النمسا ، على النحو الذى وردت به في القرار السالف . وتوزيع هذه المبادئ في منشورات على الأطباء وشبه الأطباء والموظفين المسؤولين عن تنفيذ القوانين ، قد يكون ، نظراً لأهمية الموضوع تذكراً مفيداً بالالتزامات القانونية الموجودة من قبل .

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية

[الأصل : بالروسية]
[١٤ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤]

١ - يحول التشريع السارى في جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية دون ممارسة أى شكل من أشكال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ويحتسوى على جميع الضمانات القانونية الضرورية . فالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية ضد المحتجزين أو السجناء تعد أعمالاً غير مشروعة ويعاقب عليها بوصفها جرائم . وينطبق هذا القانون من كل النواحي على موظفي الصحة ، الذين يحتكون أثناء عملهم بالأشخاص المشار اليهم أعلاه .

٢ - لقد لفت نظر موظفي الصحة المختصين الى مبادئ آداب مهنة الطب ، المشار اليها في قرار الجمعية العامة ٣٧/١٩٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ . وتتفق قوانين جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية اتفاقاً تاماً مع الاعتبارات الانسانية التي تؤكد عليها هذه المبادئ .

فنلندا

[الأصل : بالانكليزية]
[١٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٤]

١ - قامت حكومة فنلندا ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٨/١١٨ بترجمة مبادئ آداب مهنة الطب الى اللغة الفنلندية . ووزعت هذه الترجمة على السلطات الصحية المسؤولة في وزارات الشؤون الاجتماعية ، والصحة ، والداخلية ، والعدل والدفاع . وسوف يقوم المجلس الوطني للشؤون الصحية بنشر هذه المبادئ في شهر كانون الأول / ديسمبر من هذا العام في نشرته الاعلامية التي توزع على نطاق كبير بين العاملين في مهنة الطب في فنلندا . وهناك أيضاً خطط أخرى لاصدار هذه الترجمة في منشورات رسمية أخرى .

٢ - وترى حكومة فنلندا انه من خلال هذه الجهود سيتمكن موظفو الصحة وخاصة جمعيات الأطباء والمهنيين وغيرهما وكل العاطلين في الميدان الصحة من وعي مبادئ آداب مهنة الطب كما أقرتها الجمعية العامة .

هولندا

[الأصل : بالانكليزية]
[٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٤]

١ - في عام ١٩٨٣ قامت وزارة الشؤون الاجتماعية والصحة والثقافة بالترويج لمبادئ آداب مهنة الطب على نطاق واسع بين أعضاء مهنة الطب وغيرهم من الأفراد الذين يهمهم هذا الأمر ؛ والهيئات الشعبية والمنظمات الخاصة . وقد قامت وزارة العدل بتعميم هذه المبادئ على الأطباء المحققين بالسجون وعلى هيئات رعاية الطفل ووقايته ومنشآت الأشخاص المحتجزين بناء على تعليمات من المستشفيات وعلى ادارة مراقبة ورعاية المساجين المنفرد عنهم قبل انتهاء فترة العقوبة ، وعلى المدير الطبي لمستشفى السجن .

٢ - وقد ترجمت المبادئ الى اللغة الهولندية ونشرت في الجريدة الرسمية الهولندية (نيدرلاندس ستاتسكوران) ، في منشور بعنوان " قواعد مدونة السلوك للأطباء " صادرة عن نقابة الأطباء الهولنديين الملكية ، وصدرت الترجمة كذلك في الصحيفة الاسبوعية للنقابة ، " مديش كونتاكت " .

٣ - وتود حكومة هولندا أن تنتهز هذه الفرصة لتؤكد أهمية نشر هذه المبادئ في جميع أنحاء العالم . ويمكن لمنظمة الصحة العالمية أن تساعد في هذه العملية . وحكومة هولندا ترحب بما قامت به ادارة شؤون الاعلام في الأمانة العامة للأمم المتحدة من نشر هذه المبادئ (DPI/801-40361-April 1984) وتأمل أن يتوفر هذا المنشور قريباً بلغات العمل الأخرى في الأمم المتحدة ، وأن يستمر طبعه وتعميمه بكميات كافية .
